

E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/CN.4/1995/L.26/Rev.1
3 March 1995
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي
والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان
الدورة الحادية والخمسون
البند ١٢ من جدول الأعمال

مسألة انتهاك حقوق الإنسان والحرريات الأساسية في أي
جزء من العالم، مع الاشارة بصفة خاصة إلى البلدان والأقاليم
المستعمرة وغيرها من البلدان والأقاليم التابعة

كوبا: مشروع قرار

١٩٩٥ ... انتهاك حقوق الإنسان في الولايات المتحدة نتيجة للعنصرية والتمييز
العنصري المستمر في مجتمع الولايات المتحدة الأمريكية

إن لجنة حقوق الإنسان،

إذ تضع في اعتبارها واجبها بتعزيز وتشجيع الاحترام لحقوق الإنسان والحربيات الأساسية للجميع،
ومنع انتهاكات هذه الحقوق في أي جزء من أنحاء العالم،

إذ تسترشد بالمبادئ المنسوبة في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدين
الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان،

وإذ تعيد تأكيد الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري فضلاً عن إعلان منظمة
اليونسكو بشأن العنصر والتخيير العنصري،

وإذ تعيد أيضاً تأكيد أن على كافة الدول واجب تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحربيات الأساسية
والوفاء بما تعهدت به من التزامات عملاً بمختلف الصكوك الدولية في ذلك المجال،

وقد نظرت في تقرير المقرر الخاص المعنى بـأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري
ورهاب الأجانب والتعصب المتصل بذلك عن زيارة الولايات المتحدة الأمريكية (E/CN.4/1995/78/Add.1)،

وإذ تعرب عن استيائها لانتهاك المستمر لحقوق الإنسان في الولايات المتحدة لأسباب عنصرية
وللأشخاص المنتسبين إلى أقليات إثنية، وبشكل خاص الأمريكيين من أصل أفريقي وأسباني وآسيوي والسكان
الأصليين،

وإذ يقلقها أن ولايات عديدة في الولايات المتحدة الأمريكية قادت بتعزيز واعتماد تشريع تميizi
وغير ذلك من المبادرات الموجهة بشكل خاص ضد العمال المهاجرين.

وإذ تحيل علمًا مع القلق بالحالة التي تؤثر على الأقليات الإثنية في الولايات المتحدة في مجالات
الصحة والعمل والتعليم والإسكان والمشاركة السياسية بسبب العنصرية والتمييز العنصري اللذين ورد ذكرهما
في تقرير المقرر الخاص،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء الاعتقالات التعسفية ووحشية الشرطة وحالات الضرب والممارسات
القضائية التمييزية وتطبيق عقوبة الإعدام لأسباب عنصرية في الولايات المتحدة.

وبالنظر إلى أن المقرر الخاص المعنى بـأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري ورهاب
الأجانب والتعصب المتصل بذلك لم يتمكن إلا من زيارة أربع ولايات فقط من الولايات المتحدة الأمريكية،
والحاجة إلى معرفة كيف تؤثر هذه الظواهر على حقوق الناس في سائر الولايات الاتحاد،

وبالنظر أيضًا إلى أن المقرر الخاص لم يتمكن من زيارة معازل الهندود، كما اقترحت عليه بعض
المنظمات غير الحكومية، حيث توجد مشاكل تدرج في إطار ولايته،

١- تحيل علمًا بالتعاون المقدم من حكومة الولايات المتحدة وشعبها للمقرر الخاص المعنى
بـأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب والتعصب المتصل بذلك؛

-٢- تحيط علماً مع التقدير بالقرير المقدم من المقرر الخاص المعنى بالأسئلة المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب والتمييز المتصل بذلك عن زيارته للولايات المتحدة الأمريكية (E/CN.4/1995/78/Add.1)، وتؤيد ما ورد فيه من استنتاجات ووصيات:

-٣- تشجع حكومة الولايات المتحدة الأمريكية على النظر في تنفيذ توصيات المقرر الخاص قصد القضاء على العنصرية والتمييز العنصري ضد الأقليات الإثنية والسكان الأصليين، ووضع حد لكافة انتهاكات حقوق الإنسان في ذلك البلد؛

-٤- ترجو من حكومة الولايات المتحدة اتخاذ تدابير فعالة لمنع الدعاية العنصرية والتمييز وتأجج نشاط المنظمات العنصرية؛

-٥- ترجو من الأمين العام أن يعين ممثلاً خاصاً لتنمية حوار مع حكومة الولايات المتحدة ومواطنيها بشأن انتهاكات حقوق الإنسان نتيجة العنصرية والتمييز العنصري السائد في مجتمع الولايات المتحدة وسبل ووسائل القضاء عليهم؛

-٦- ترجو من الممثل الخاص للأمين العام أن يضطلع بولايته بتنسيق وثيق مع الحكومة، وكذلك مع المنظمات غير الحكومية ومواطني الولايات المتحدة؛

-٧- ترجو أيضاً من الممثل الخاص أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين تقريراً أولياً عن أنشطته وتوصياته بشأن استئصال هذا الوضع في الولايات المتحدة الأمريكية، بما في ذلك التدابير التي اتخذها ذلك البلد في هذا الصدد، وأن يقدم تقريراً شاملًا إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثانية والخمسين؛

-٨- تقرر النظر في هذه المسألة في دورتها الثانية والخمسين في إطار البد نفسيه من جدول الأعمال.
